

2515- توفيت زوجته قبل أن تؤدي حجة الإسلام، فهل ينفع أن يحج عنها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اثابكم الله ونفع بعلمكم. في سؤاله الرابع والآخر يقول هل يجزئ ان يحج الرجل عن زوجته المتوفاة قبل ان تؤدي حجة الاسلام؟
افتونا مأجور نعم اذا كان حج هو عن نفسه حجة الاسلام فله ان يحج عن زوجته او غيرها من الاموات. وهذا عمل يثاب - 00:00:00
اليه ان شاء الله وينفع ينفع الميت باذن الله. نعم - 00:00:20